

(العقم) و(العقر)

د. كريم حسين إسماعيل عبد المعبود[#]

دكتوراه في أمراض النساء والتوليد

أستاذ التوليد وأمراض النساء - كلية الطب - جامعة عين شمس

[#] عنوان المراسلة: ٢ ش. مبارك من أسماء فهمي - خلف الرقابة الإدارية - أرض الجولف - م. الجديدة - القاهرة. تليفون:

الملخص العربي:

بالرغم من أن المصطلحين الإنجليزيين (Infertility) و (Sterility) يشتركان في المعنى، وهو عدم القدرة على التناسل، إلا أنه أصبح لكل منهما دلالة مختلفة في مجال الطب، فالمصطلح الأول يدل على حالة نسبية وقابلة للعلاج، بينما المصطلح الثاني يدل على مطلق عدم القدرة على التناسل وهي حالة غير عكوس، وفي المقابل نجد التباساً في المصطلحات الطبية العربية المقابلة والمستعملة، والأغلب هو استعمال التعبير (العُقْمُ) لكل منهما، وفي اللغة العربية هناك تعبيران عريقان، (العُقْرُ) و(العُقْمُ)، وهما يشتركان أيضاً في المعنى، وهو عدم القدرة على الإنجاب، ولم يرد ما يوضح بجلاء الفرق بينهما في معاجم اللغة وفي شروح بعض الآيات القرآنية الكريمة والتي لا ينبغي اعتقاد ورود الترادف فيها، وبإعادة النظر في معاجم اللغة وشروح الآيات الكريمة تبين أن (العُقْرُ) و(العُقْمُ) لهما نفس الدلالة المستحدثة للمصطلحين (Infertility) و (Sterility)، فـ(العُقْمُ) هو من (العُقْرُ) وهو أشده ومنتهاه، أي مطلق (العُقْرُ)، وعليه يجب مراجعة هذه الحقائق عند استخدام التعبيرين في ممارسة الطب، هذا والله تعالى أعلم.

Abstract:

Although infertility and sterility have literally the same sense, the inability to procreate, each term has come to possess its own meaning in medicine. Infertility implies a relative and potentially correctable condition, whereas sterility is an absolute and irreversible one. There is still ambiguity regarding the Arabic expressions to be used in correspondence to these medical terms, with the expression (Okum) being mostly used. In the Arabic language, there are two old similar terms, (Okur) and (Okum), both literally meaning the inability to procreate. However, clear distinction between the implication of both terms was not made, neither in the Arabic dictionaries nor in the interpretations of some verses in the Holy Qur'an, where synonymous words should be assumed not to exist. Critical revision of these references showed that (Okur) and (Okum) have implications identical to infertility and sterility, respectively. (Okum) is at one extreme of the spectrum of the relative condition (Okur), i.e. absolute (Okur). Therefore, it is advisable to put these facts in consideration on using both terms in medical practice.

مقدمة:

إن الرجوع إلى التراث الديني [١-١١] واللغوي [١٢-١٩] من الأسس الحيوية في عملية تعريب العلوم، واللغة العربية قادرة على استيعاب العلوم، كما أن لها أهمية خاصة في مجال تعليم وممارسة الطب [٢٠]، ومن المعلوم طبيًا وجود مصطلحان في اللغة الإنجليزية، (Infertility) و (Sterility)، يشتركان في المعنى، وهو عدم القدرة على التناسل، إلا أنه أصبح لكل منهما لاحقاً دلالة مختلفة في مجال الطب، فالمصطلح الأول يعني حالة نسبية وقابلة للعلاج، بينما المصطلح الثاني يعني مطلق عدم القدرة على التناسل، أي أنها حالة غير عكوس [٢١-٢٥]، وفي المقابل نجد اضطراباً في تعريب المصطلحين مما يدل على عدم الوضوح في الفهم، حيث جُعِلت (Sterility) بمعنى عُقْم [١٧-١٩] أو عَقَامَة [١٨] و (Sterile) بمعنى عقيم [١٧-١٩] أو عاقر [١٨]، و (Infertility) عُقْر [١٩] أو عُقْم [١٩، ١٨] أو عدم الإخصاب [١٧]، و (Infertile) عَقِيم أو عاقر [١٩، ١٨] أو غير مُخَصَّب (صفة للبيضة) [١٧]. وبالرغم من أن وضوح الفرق بين المصطلحين قد دفع البعض إلى تعريب الأول بعدم الإخصاب أو عدم الخصوبة والثاني بالعقم [٢٥]، إلا أن الأعم هو وجود الالتباس في المصطلحات الطبية العربية المستعملة، حيث يبقى (العُقْم) هو التعبير الشائع عن كل منهما في معظم الأحيان بين العامة والمتخصصين الذين قاموا بإنشاء الكثير من المراكز الطبية الحديثة في العالم العربي والتي أُطْلِقَ عليها مراكز العُقْم [٢٦-٣٠]، ومنها على سبيل المثال المركز الأول التابع لوزارة الصحة السعودية في مستشفى الملك فهد التخصصي في بريدة والذي كان للباحث شرف المشاركة في تأسيسه [٣١].

هناك تعبيران عريقان في اللغة العربية، وهما (العُقْر) و (العُقْم)، ومعناها عدم القدرة على الإنجاب، فلا تحمل المرأة ولا يُولد للرجل، والصفتان هما عاقر وعقيم على الترتيب [١٢-١٦]، وبالرغم من اشتراكهما في المعنى، إلا أنه لم يرد ما يوضح بجلاء الفرق بين دلالة التعبيرين (العُقْر) و (العُقْم) في معاجم اللغة القديمة والحديثة، حيث قيل: والعُقْر والعُقْم: العُقْم، وهو استعقام الرحم، وهو أن لا تحمل [١٢]، وقيل: عَقْرَ وَعَقْرَ وَعَقْرَ فهو عاقر: عَقْمٌ، لم يلد [١٦].

هذا وقد ورد التعبيران في آيات قرآنية عديدة، حيث ورد التعبير (عاقر) وهو اشتقاق من التعبير الأول (العُقْر) في ثلاثة مواضع في القرآن الكريم في سياق قصة زكريا -عليه الصلاة والسلام- وهي قوله تعالى: "هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ * فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ * قَالَ رَبِّ أُنْزِلْ لِي غُلَامًا وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي

عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ" آل عمران(٣٨-٤٠)، وقوله تعالى "كهيعص* ذِكْرُ رَحْمَةِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا* إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا* قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا* وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ رَوَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا* يَرِيئِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا* يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا* قَالَ رَبِّ إِنِّي يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا* قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُنْ شَيْئًا" مريم(١-٩)، بينما ورد التعبير (عقيم) وهو اشتقاق من التعبير الثاني (العقم) في أربعة مواضع في القرآن الكريم، واحد منها في سياق قصة سيدنا إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- وهو قوله تعالى: "فَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ فِي صِرَةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ" الذاريات(٢٩)، والثلاثة مواضع الأخرى هي قوله تعالى "لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ* أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ" الشورى(٥٠،٤٩)، وقوله تعالى: "وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ" الحج(٥٥)، وقوله تعالى: "وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ" الذاريات(٤١). وقد خلط بعض المفسرين أيضاً بين مدلول الصفتين في شروح الآيات وذهبوا إلى أن (عافر) تعني (عقيم)، ففي سورة آل عمران(٤٠) قال القرطبي: أي عقيم لا تلد [٣]، وقال الألوسي: والعافر - العقيم - التي لا تلد من العقر وهو القطع لأنها ذات عقر من الأولاد [٧]، وكذلك في سورة مريم(٥،٨) قال القرطبي: أن امرأته كانت عقيماً لا تلد [٣]، وفي سورة الذاريات(٢٩) قال الألوسي وأبو السعود: أي أنا عجوز عافر فكيف ألد [٧،٨]. وقد انعكس هذا الاضطراب في فهم الفرق بين مدلول الصفتين (عافر) و(عقيم) على ترجمة معاني القرآن الكريم لعبد الله يوسف علي [٩]، حيث تم استخدام التعبير الإنجليزي (barren)، وهو يعني قاحل (صفة للأرض) [١٧-١٩] أو غير مُثمر (صفة للنبات)، أو عافر [١٧] أو عقيم [١٧-١٩]، وذلك للتعبير عن (عافر) في سورتي آل عمران(٤٠)، ومريم(٥،٨)، وكذلك للتعبير عن (عقيم) في سورتي الذاريات(٢٩) والشورى(٥٠)، بينما في قوله تعالى: "عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ" الحج(٥٥)، وردت الترجمة كالآتي: (the Penalty of a Day of Disaster)، وكلمة (Disaster) تعني كارثة أو نكبة [١٧]، وعليه فالترجمة تعني عذاب يوم الكارثة أو النكبة، وفي قوله تعالى: "الرَّيْحَ الْعَقِيمَ" الذاريات(٤١)، قيل: (the devastating Wind)، وكلمة (devastate) تعني يدمر أو يخرّب [١٧]، وعليه فالتعبير يعني الرياح المدمرة أو المحرّبة.

من الحقائق التي قد تغيب عن بعض الأذهان هو أنه لا ينبغي لأحد الاعتقاد بجواز وجود الترادف في ألفاظ الآيات القرآنية الكريمة، وهو ما ذهب إليه الإمامين ابن تيمية ومحمد عبده [١٠، ١١]، وهو منطلق البحث الحالي حيث تم مراجعة ما ورد في المعاجم اللغوية وشروح الآيات الكريمة في محاولة لاستقراء أية فروق في الدلالة بين التعبيرين (العُقْمُ) و(العُقْرُ)، وإيضاح علاقة ذلك بالمصطلحات الطبية الإنجليزية.

مذهب الباحث:

يذهب الباحث إلى أن التعبيرين (العُقْرُ) و(العُقْمُ) يشتركان في الدلالة على عدم القدرة على الإنجاب، فلا تحمل المرأة ولا يُولد للرجل، وأن لـ(العُقْرُ) مدى من الأقل إلى الأشد، وأنه قابل للعلاج، بينما مطلق (العُقْرُ) وهو (العُقْمُ) غير قابل للعلاج ولا يُبرأ منه فلا يولد للمصاب به أي طفل، فـ(العُقْمُ) هو من (العُقْرُ) وهو أشده ومنتهاه، وأي منهما من الممكن حدوثه قبل أن يُولد للمرء أي طفل، أو بعد أن يُولد للمرء، وأن هذه الدلالات ثابتة منذ أمد طويل كما تدل عليه اللغة والآيات الكريمة، وبمراجعة التعريف الطبي للمصطلحات الإنجليزية، وهي تعاريف مستحدثة، يذهب الباحث إلى أن (Sterility) تعني (عُقْم) و(Sterile) تعني (عَقِيم)، و(Infertility) تعني (عُقْر) و(Infertile) تعني (عاقِر)، وعليه فإنه لا يجوز للأطباء إهداء علاج (العُقْم) بل إن كل ما يُعالج هو (العُقْر)، والأدلة على صحة هذا المذهب هي:

(أولاً) عدم القدرة على الإنجاب إما أن تكون نسبية (العُقْرُ) أو مطلقة (العُقْمُ):

(١) (العُقْم) في اللغة:

(أ) (العُقْم) و(العُقْمُ) بفتح العين وضمها [١٢-١٦، ١٤] هَزَمَةٌ تقع في الرحم فلا تقبل الولد [١٤، ١٤]، عَقْمٌ يَعْقُمُ عَقْمًا عَقِيمًا: كان به ما يحول دون الإنجاب والجمع عَقْمَاءُ وَعَقَامٌ وللمؤنث [١٦] عَقَائِمٌ وَعُقْمٌ [١٢-١٦، ١٤]، وأصل (العُقْم) في اللغة: القطع [١٢]، وقاله المفسرون أيضاً في شرح الآية (٤٢) من سورة الشورى [٣، ٥، ٦]، ومنه يقال المَلَكُ عَقِيمٌ [١٢-٣، ٥، ١٢] لأنه تُقَطع فيه الأرحام بالقتل والعقوق [٣، ٥، ١٢] فلا ينفع فيه نسب لأن الأب يقتل ابنه على المَلَك [١٢-١٤]. ويلاحظ علاقة ذلك المدلول لـ(عقيم) بالتعبير (الأبتر) والذي ورد في قوله تعالى "إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ" الكوثر (١٠٨) الآية (٣)، وقيل أن أصل البتر: القطع [٣، ٦، ٧]، يقال: بَتَرْتُ الشيء بَتْرًا: قطعته [٣، ٦] قبل الإتمام [٣]، والأبتر من الدواب: الذي لا ذنب له [٣، ٦، ٧]، وكان العرب يقولون إذا مات الذكور من أولاد الرجل: قد بُتِرَ فلان [٣، ٤، ٦]، فالأبتر من الرجال: الذي لا ولد له [٣، ٦] أي لا عقب له [٤، ٧] فإذا هلك انقطع ذكره [٣، ٧]، وكذلك

كل أمر انقطع من الخير أثره فهو أبتَر [٣، ٦]، وقال المفسرون في شرح الآية الكريمة: يعني بقوله جل ثناؤه: إن شائَكَ إن مُبْعَضَكَ [٢-٨] يا محمد وعدوك [٢] ومبغض ما جمعت به من الهدى والحق [٤] هُوَ الأَبْتَرُ أي الأَقْلُّ والأَذَلُّ [٢، ٤] والمنقطع عقبه [٢]، أي الذي لا عَقِبَ له [٢، ٥، ٦، ٧، ٨]، حيث لا يَبْقَى منه نسلٌ [٥، ٧، ٨] أو ولد [٢] والمنقطع ذكره [٤، ٦] بعد موته [٦]، فلا يبقى منه حُسْنُ ذِكْرٍ [٥، ٧، ٨]، فهو منقطع عن الخير على العموم، ويعمّ خيري الدنيا والآخرة [٦]. وعليه فإن كل من (العقيم) و(الأبتر) تدل على القطع والانقطاع، و(العقيم) أشد، حيث لا يُولد للمرء فهو مقطوع النسل، بينما (الأبتر) يُولد له ولكن الذكور من أولاده يموتون في حياته وقبل أن تكون لهم ذرية، فلا يعقبه أحد، فهو منقطع الذكر.

(ب) في الحديث الشريف {العقل عقلان، فأما عقل صاحب الدنيا فعقيم، وأما عقل صاحب الآخرة فمُتَمَر} والعقيم ههنا الذي لا ينفع ولا يرد خيراً على المثل [١٢]، أي أنه غير منتج [١٦]، فـ(العُقْم) يقطع الخير والإنتاج، والعقل العقيم لا يثمر كالإنسان العقيم لا نسل له.

(ج) داء عَقَامٌ وَعُقَامٌ: لا يَبْرَأُ [١٢-١٤]، ورجل عَقَامٌ: رجل لا يُولد له [١٢، ١٤]، وقال أبو دَهْبِيلٍ يمدح عبد الله بن الأزرق المحزومي: {عُقِمَ النساءُ فلا يلدن شبيبهه* إن النساء بمثله عُقْمٌ} [١٢]، وقد ورد هذا البيت في التفاسير في شرح سورة الشورى (٥٠) [٣، ٦]. ويُلاحظ أن الشاعر قد أتى بلفظي (عُقْم) و(عُقْم) من مادة (عقم)، وهذا يتفق مع ما يذهب إليه الباحث لأنها تفيد مطلق عدم قدرة النساء على ولادة شبيبهه لأن (العُقْم) لا يُبرَأُ منه، فلم يأت الشاعر بالمشتقات من مادة (عقر) لأن (العُقْر) من الممكن زواله وولادة شبيبهه.

(٢) (العُقْم) في الآيات الكريمة:

(أ) في سورة الذاريات (٢٩): قيل العقيم: التي لا تلد [٢] أي وقالت أنا عجوز عقيم فكيف ألد [٣-٨]، كما قالت: "قَالَتْ يَا وَيْلَتَا أَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ" سورة هود (٧٢) [٣] فاستبعدت ذلك لوصفين من اجتماعهما: أحدهما: كبر السن والثاني: العقم [٥، ٦]، لأنها كانت لا تلد في صغر سنها، وعنفوان شبابها، ثم عجزت وأيست فاستبعدت [٥]، وكان بين البشارة والولادة سنة، وكانت سارة لم تلد قبل ذلك [٣] فولدت وهي بنت تسع وتسعين سنة، وإبراهيم يومئذ ابن مائة سنة [٣، ٦]. وجاء في شروح قوله تعالى: "قَالَتْ يَا وَيْلَتَا أَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ" سورة هود (٧٢)، قُدِّمَتْ بيان حالها إذ ربما يولد للشيوخ من الشواب، أما العجائز داؤهن عَقَامٌ ولأن البشارة متوجهة إليها صريحاً [٧، ٨]. وهذه المعاني تؤيد ما يذهب إليه الباحث، وخاصة قرن كبر السن بالعُقْم، قوله

تعالى "عَجُوزٌ عَقِيمٌ"، حيث يحدث تغير وظيفي طبيعي مع تقدم العمر يشمل ضمور المبيضين وخلوهما من النطف (البيضات) ببلوغ سن الإياس (أو اليأس) في المرأة، أي انقطاع الحيض، وبالتالي تفقد المرأة بصفة نهائية ومطلقة قدرتها على الحمل [٢٢]، والارتباط بين انقطاع الحيض في النسوة العجائز وعدم القدرة على الإنجاب حقيقة معروفة منذ زمن طويل، ومما يدل على ذلك شروح بعض المفسرين لقوله تعالى "وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاَهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَّرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ" سورة هود (٧١)، حيث قيل: قوله تعالى: "فَضَحِكَتْ" بمعنى حاضت [٥، ٣، ٢-٨] ونقل ذلك عن مجاهد [٥، ٣، ٢-٧] وعكرمة [٥، ٣-٧] وابن عباس وابن عمر [٧].

(ب) سورة الشورى (٤٩، ٥٠): قيل: معنى الآيات فيهبُ لبعضٍ إما صنفًا واحدًا من ذكرٍ أو أنثى وإمّا صنفين ويُعقمُ آخرين [٨]، قوله تعالى "عَقِيمًا"، أي يمنع هذا وهذا فلا نسل له [٤]، أي لا يولد له [٢-٧] ذكر ولا أنثى [٦]، ومما يدل أيضاً على صحة مذهب الباحث ما ورد في التفاسير من أن هذه الآية نزلت في الأنبياء - عليهم السلام - خصوصاً وإن عمّ حكمها: وهب للوط وشعيب الإناث ليس معهنّ ذكر، وهب لإبراهيم الذكور ليس معهم أنثى، وهب لآدم وإسماعيل وإسحاق ومحمد الذكور والإناث، وجعل عيسى ويحيى عقيمين [٣-٨].

(ج) سورة الحج (٥٥): قوله تعالى "أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ" اختلف في هذا اليوم أي يوم هو؟ فقيل: هو يوم القيامة وقيل: هو يوم بدر [٢-٨]، وقيل: المراد بيوم عقيم يوم موتهم فإنه لا يوم بعده بالنسبة إليهم [٧]، وشرح وصف اليوم بأنه "يَوْمٍ عَقِيمٍ" لأن يوم القيامة يوم لا ليلة بعده [٦، ٤، ٣، ٢] أي لا يوم بعده [٦]، والعقيم في اللغة من لا يكون له ولد [٦، ٣]، ولما كان الولد يكون بين الأبوين [٣] وكانت الأيام تتوالى [٦، ٣] جُعِلَ الاتباع فيها بالبعديّة [٣] كهيئة الولادة، ولما لم يكن بعد ذلك اليوم يوم وصف بالعقم [٨، ٧، ٦، ٣]، وكذلك يوم بدر لأنهم لم يُنظروا فيه إلى الليل، بل قتلوا قبل المساء فصار يوماً لا ليلة له [٣، ٢]، وهذا يؤيد مذهب الباحث.

(د) سورة الذاريات (٤١): قيل: "العقيم" فعيل بمعنى مفعول وكذلك بمعنى فاعل [٧، ٥]، ومنه امرأة عقيم لا تحمل ولا تلد [٣]، كأنه شبه عدم تضمن المنفعة بعقم المرأة فعيل بمعنى فاعل من اللازم [٧]، أي الريح المفسدة التي لا تنتج شيئاً [٤]، فهي لا تلقح شيئاً [٧، ٢]، لا تلقح نباتاً [٢]، ولا الشجر [٦، ٣، ٢-٨]، ولا تلقح [٣] ولا تثير [٢] السحاب [٣، ٢]، ولا تحمل مطراً [٦-٨]، أي ليس فيها خير [٨، ٦]، ولا بركة [٧، ٦، ٣، ٢]، ولا رحمة [٣]، ولا

منفعة [٣،٧]، وقيل: سميت عقيماً لأنها أهلكتهم وقطعت دابرتهم [٧،٨] على أن هناك استعارة تبعية شبه إهلاكهم وقطع دابرتهم بعقم النساء وعدم حملهن لما فيه من إذهاب النسل ثم أطلق المشبه به على المشبه واشتق منه العقيم [٧].

(٣) (العُقْرُ) في اللغة:

(أ) (العُقْرَة): والعُقْرُ والعُقْرُ [١٢] وقد عَقَرَتِ المرأةُ [١٢-١٤، ١٦-١٦] تَعُقِرُ [١٣، ١٤، ١٦] عَقْرًا [١٢-١٤، ١٤-١٦] وعُقْرًا [١٢، ١٤] وعُقْرًا [١٤] وعُقْرًا [١٤] وعُقْرًا [١٢] وعُقْرًا [١٢، ١٦]، فهي عاقرة [١٢، ١٤، ١٦] والجمع عُقْرٌ [١٢، ١٤] وعواقر وعاقرات [١٥] وعُقْر الرجل مثل المرأة أيضاً [١٢] ورجل عاقِرٌ [١٢-١٦] وعَقِيرٌ [١٢، ١٤] لا [١٢-١٦، ١٤، ١٦] أو لم [١٥] يولد له [١٢-١٦] ولد [١٤] والجمع عُقْرٌ [١٢، ١٥، ١٦] وقد عَقَرَتِ المرأةُ تَعُقِرُ بالضم (عُقْرًا) بضم العين أي صارت عاقراً [١٣] وعَقَرها الله بالفتح جعلها كذلك [١٥] وأعَقَرَ الله رحمها [١٢، ١٤] فهي مُعَقْرَةٌ [١٢].

(ب) العُقْرُ الجرح [١٤]، و(عُقْرَةٌ) عَقْرًا جرحه [١٢، ١٣، ١٥]، فهو (عَقِيرٌ) وهم (عَقْرَى) كجريح وجرحى [١٢، ١٣]، وقال الرازي في تفسير سورة مريم: العقر في اللغة الجرح ومنه أخذ العاقر لأنه ناقص أصل الخلقة، وعقرت الفرس بالسيف إذا ضربت قوائمها [٥]، والعُقْرُ أثْرٌ كالحزْبُ [١٢، ١٤] في قوائم الفرس والأبل [١٤]، و(عَقْرٌ) البعير [١٢-١٥] والفرس بالسيف [١٢، ١٣] عَقْرًا [١٢] يَعْقِرُهُ وَعَقْرَةٌ [١٢، ١٤] ضرب به [١٣، ١٥] أي قطع [١٢] قوائمها [١٢، ١٣، ١٥] فهو (عَقِيرٌ) [١٣، ١٥] أي المعقور [١٢، ١٤] والجمع عَقْرَى [١٢-١٥] الذكر والأنثى فيه سواء، وعَقَرَ الناقة يَعْقِرُها وَيَعْقُرُها عَقْرًا وَعَقْرًا إذا فعل بها ذلك حتى تسقط فئرها مستمكناً منها [١٢، ١٦]، ومنها قوله تعالى "فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ" سورة الأعراف (٧٧) [١٦]، وعَقَره الكلب: عَضَّهُ [١٦]، ويقال: كَلَبٌ (عَقُورٌ) [١٢-١٥]، والجمع عُقْرٌ [١٢، ١٤، ١٥]. وعليه (العاقر) من النساء والرجال لا ينجب، شبه بالجريح به جرح يؤلمه ويؤرقه.

(ج) قيل: (العُقْرَة): وتضم العُقْمُ [١٤]، وهذا يتفق مع يذهب إليه الباحث من أن (العُقْرُ) له مدى من الأقل إلى الأشد، بينما مطلق (العُقْرُ) وأشدّه ومنتهاه هو (العُقْمُ).

(د) العُقْرُ: كل ما شربه الإنسان فلم يولد له، فهم عُقْرٌ له [١٢]، والعُقْرَةُ: حرزة تحملها المرأة [١٤، ١٢] بشدها أو تعليقها على حوقبها لئلا تحمل [١٢] وتلد [١٤] إذا وطفت، وقيل أنها حرزة تعلق على العاقر لتلد [١٢]. وهذا يفيد أن (العُقْرُ) يمكن أن يُبرأ منه، ولذلك سُميت تلك الحرزة التي كانت تستعمل لمنع الحمل أو الحث عليه باسم (العُقْرَةُ).

(هـ) (بيضة العُقْر) بالضم، قيل: هي أول بيضة تبيضها الدجاجة [١٤، ١٢] لأنها تَعْقِرُها [١٢]، وقيل: هي آخر بيضة [١٤، ١٢] تبيضها إذا هَرِمَت [١٢]، فأول بيضة تبيضها الدجاجة تخرجها من الوصف بـ(العُقْر) فإذا لم تبيضها فهي عاقر، بينما آخر بيضة لها إذا هَرِمَت يعقبها مطلق (العُقْر).

(و) العُقْرُ: فرَجُ ما بين شيعين [١٢]، وهذا يتفق مع ما يذهب إليه الباحث، فما بين عدم حدوث الحمل والحمل لأول مرة (عُقْر) وما بين حملين (عُقْر) وما يَعْقُبُ آخر حمل هو مطلق (العُقْر).

(ز) يُقال: عَقْرُ الأمر عُقْرًا لم ينتج عاقبة [١٤، ١٢]. وذلك على التشبيه بعدم القدرة على الإنجاب.

(ح) العاقر من الرمل ما لا يُنبِت [١٤، ١٢]، يُشَبَّهُ بالمرأة، وفي الحديث: {أنه مر بأرض تسمى عَقْرَةَ فسماها خَضِرَةً}؛ قيل: كأنه كره لها اسم العُقْر لأن العاقر المرأة التي لا تحمل، وشجرة عاقر لا تحمل، فسماها خَضِرَةً تَفَاؤُلًا بها [١٢]، وعَقْرَ النخلة قطع رأسها فبيست فهي عَقِيرَةٌ [١٤] أو عَقْرَةٌ [١٢]، وطائر عَقْرٌ [١٤، ١٢] وعاقر [١٢] أصاب في ريشه آفة فلم يُنبِت [١٤، ١٢]. فكل هذه الأشياء التي لا تنبت شَبَّهَتْ بالإنسان العاقر الذي لا يلد.

(ط) العَقَّارُ بالفتح الدواء [١٦، ١٥، ١٢] أو ما يتداوى به من النبات [١٤، ١٢] أو أصول الأدوية [١٢-١٤]، والجمع (العَقَاقِيرُ) [١٦، ١٥، ١٣، ١٢]. فالعَقَاقِيرُ أو الأدوية يُشْتَقُّ اسمها من نفس المادة (عقر) وهذا يتماشى مع ما يذهب إليه الباحث من أن (العُقْر) يمكن أن يُبرأ منه بالتداوي.

(٤) (العُقْرُ) في الآيات الكريمة:

(أ) سورة آل عمران (٣٨-٤٠): قيل: المعنى أنه دعا أن يهب الله له ذرية طيبة، والذي بعثه - عليه السلام - على الدعاء ما رآه من ولادة حنة لمريم، وقد كانت عاقراً، فحصل له رجاء الولد، وإن كان كبيراً، وامرأته عاقراً [٦]، فإن كانت عاقراً عجوزاً فقد كانت حنة كذلك [٨]. وهذا يوضح بجلاء أن العاقر من الممكن أن تلد. وقوله تعالي على لسان زكريا "أَنْتَى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ" يعني: من بلغ من السن ما بلغت لم يُولد له [٢]، وقيل: أن زكريا - عليه السلام - يوم التبشير كبيراً، قيل: كان يوم بشر بالولد ابن عشرين ومائة سنة بينما امرأته كانت بنت ثمان وتسعين سنة [٥، ٣-٧]، وقيل:

كان له من العمر تسع وتسعون، وقيل: اثنتان وتسعون [٧]، وقيل: تسعون [٦، ٣]، وقيل: خمس وثمانون، وقيل: خمس وسبعون، وقيل: سبعون، وقيل: ستون [٧]، والعاقر: التي لا تلد وقيل عاقر لأنه يراد به ذات عُقْر على النسب [٧، ٦، ٣]، فصيغة فاعل للنسب وهو في المعنى مفعول أي معقورة، ولذلك لم تلحق تاء التأنيث [٧]، ولو كان على الفعل لقال: عقرت فهي عقيرة كأنَّ بها عقراً [٦، ٣]، أي كبيراً من السن [٣] يمنعها من الولد [٦، ٣]. فزوجة زكريا -عليه السلام- لم يكن بها كبيراً من السن يجعلها (عقيرة) أو (عقيم) - فلم يرد أي من التعبيرين على لسان زكريا -عليه السلام- بل كانت (عاقراً) أي ذات عُقْر على النسب، أي لم تحمل قط منذ زواجها، فهو أمر ملازم لها حتى البشارة، ولا يعارض ذلك المنقول من أن عمرها كان ثمان وتسعون، حيث يخالفه ما ورد من أن زكريا -عليه السلام- كان أصغر من ذلك بكثير، ويلحق بذلك صغر عمر زوجته.

(ب) سورة مريم (١-٩): قوله تعالى: "لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا"، نقل عن ابن عباس أنه قال: معناه لم تلد العواقر مثله ولد [٣]، وقيل: معناه لم تلد عاقر مثله [٦]، وقوله تعالى: "قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي غُلَامًا" ليس على معنى الإنكار لما أخبر الله تعالى به [٣]، بل على سبيل التعجب من قدرة الله تعالى أن يخرج ولداً من امرأة عاقر [٤، ٣] لم تلد من أول عمرها [٤] في شبابه [٦، ٧] إلى شبابه [٧]، وهي الآن عجوز [٦]، والعاقر: هي التي لا تلد لكبر سنها، والتي لا تلد أيضاً لغير كبر وهي المرادة هنا [٦]. وبناءً على هذا فالعاقر - خلافاً للعقيم) - من الممكن أن تلد، والقول بأن العاقر هي التي لا تلد لغير كبر سن وهي المرادة هنا [٦] يؤيد ما ذهب إليه الباحث سابقاً، كما أن العاقر هي التي لا تلد أيضاً لكبر سنها [٦] فإن لم تحمل على الإطلاق حتى شبابه فهي (عقيم).

(٥) تعريف المصطلحات الطبية (Infertility) و (Sterility):

الخصوبة هي على الأصح حالة نسبية وليست مطلقة، حيث أن نسبة قليلة من البشر تقع عند الحد الأقصى، وهو مطلق الخصوبة (Fully Fertile) أو تقع عند الحد الأخر وهو العقم (Sterile)، بينما يقع معظم الناس في أية نقطة بين هذين الحدين [٣٢]، والخصوبة في الإنسان ذات علاقة وثيقة بتزامن حدوث الإباضة والجماع، مما يجعل وضع تعريف دقيق للعُقْر (Infertility) أمراً صعباً، ونتيجة لعدم وجود اتفاق في ذلك لا يوجد متسع لاستخدام تعبيرات أخرى مثل نقص الخصوبة (Subfertility)، وبالرغم من أن المصطلحين الإنجليزيين (Sterility) (العقم) و (Infertility) (العُقْر) لهما معنى واحد، وهو عدم القدرة على الإنجاب، فقد أصبح لكل منهما مدلولاً خاصاً لدى عامة الناس مما استوجب التمييز بينهما،

فالعُقر (Infertility) تعني الإخفاق في حدوث الحمل، وهي بالتالي أمر نسبي، بينما العُقم (Sterility) تعني عدم القدرة على الحمل، وبالتالي فهي أمر مطلق [٢٢]، أي أن التعبير (العُقم) (Sterility) يعني (Absolute Infertility) (مطلق العُقر) واستعماله كمصطلح طبي صحيح فقط عند وصف حالة إنسان لديه سبب أو عامل يمنع التناسل بصورة مطلقة، ويتضمن ذلك أن الحالة الطبية غير عكوس [٢١، ٢٣، ٢٤]، بينما المصطلح الطبي العُقر (Infertility) يمكن القول به في حالة عدم حدوث حمل بعد مضي فترة متفق عليها - وعادة ما تكون عام واحد- من العلاقة الزوجية المنتظمة بدون استخدام وسائل لمنع الحمل [٢٣، ٢٤].

(٦) (العُقم) وتعريب المصطلحات الطبية الأخرى:

هناك دلالات علمية أخرى للمصطلح (Sterile) وقد استخدم في تعريبها مشتقات من مادة (عقم) وهي: (أ) المصطلح الإنجليزي (Sterilization) يستخدم في مجال تنظيم الأسرة [٢٣، ٣٢]، ولغويًا فإن تعريبه هو التعقيم من يُعَمَّم: أي يجعله عقيمًا [١٦-١٨] لا ينجب [١٦]، أو إعقام من أعقم [١٨]، وهذا يتفق مع ما يذهب إليه الباحث، فمن المعلوم طبيًا أنه عند اكتمال الأسرة واعتلال صحة الزوجة يصبح التعقيم (Sterilization) طريقة مقبولة لمنع الحمل بصفة دائمة [٢٣]، لأن التعقيم الجراحي (Surgical Sterilization) هو وسيلة قطعية للحد من التناسل، حيث أن الإجراءات غالبًا ما تكون غير عكوس، وبالتالي يجب اعتبارها وسيلة نهائية [٢٣، ٣٢].

(ب) المصطلح الإنجليزي (Sterilization) يستخدم أيضاً في علم الأحياء بمعنى تدمير كل الكائنات الحية المجهرية المتواجدة على أو في داخل أي جسم [٢١]، ولغويًا فإن تعريبه المتفق عليه هو التعقيم من يُعَمَّم [١٦-١٩] أي يببب ما به [١٦] أو يطهره [١٧] من الجراثيم [١٧، ١٦]، و (Sterile) صفة تفيد خلو الشيء من أي صورة حياة للكائنات المجهرية [٢١]، وتعريبها مُعَمَّم [١٦-١٩]، وهذا يتفق مع ما يذهب إليه الباحث حيث أن ما يتم تعقيقه يخلو كلياً من أي صورة للحياة قادرة على التناسل.

(ثانياً) (العُقر) و(العُقم) من الممكن حدوثهما في أي مرحلة من حياة الإنسان:

من المعروف طبيًا أن التعبير (عُقر أولي) (Primary Infertility) يشير إلى المرضى الذين لم يسبق لهم الحمل مطلقاً قبل ذلك، بينما التعبير (عُقر ثانوي) (Secondary Infertility) يشير إلى الذين لا يستطيعون الإنجاب بالرغم من أنه قد سبق لهم حدوث حمل [٢٢-٢٣، ٣٢، ٣٣] بغض النظر عن نوع وطول مدة الحمل [٣٣] أي كونه انتهى بولادة

طفل أو حدوث إجهاض عقب حمل تم تشخيصه بصورة مؤكدة [٢٢]، ومثل ذلك فإن التعبير (العُقْمُ الثانوي) (Secondary sterility) يشير إلى فقدان القدرة على الإنجاب عقب فترة من الخصوبة [٣٢]. هذا وقد سبق بيان أن (العُقْر) قد يكون منذ أول العمر كما ورد في قصة زكريا -عليه السلام- [٤،٦،٧]، وكذلك في قولهم (بيضة العُقْر) وهي أول بيضة تبيضها الدجاجة [١٢،١٤]، أو أنه قد يحدث عقب ولادة طفل أو أكثر نتيجة شراب [١٢] أو تعليق خرزة [١٢،١٤] حيث أن العُقْر هو أيضاً فَرْجُ ما بين شيتين [١٢]، أو حملين، كما أنه قد يحدث بصورة طبيعية نتيجة لكبر السن في المرأة [٦] والدجاجة [١٢،١٤] وهو مطلق (العُقْر) أي (العُقْم)، وقول الشاعر {عُقْمَ النساءُ فلا يلدن شبيهه*} إن النساء بمثله عُقْمٌ [٣،٦،١٢]، وهو دعاء على النساء يفهم منه أيضاً أن (العُقْم) مرض قد يحدث عقب ولادة طفل أو أكثر، ويؤيد ذلك قول العرب: ما كانت عقيماً ولقد عُقِمَتْ، وقولهم: أَعَقَمَهَا اللهُ وَعَقَمَهَا [١٢]، والقول: أنجبت طفلين ثم عقيمت [١٦]. وفي سورة الشورى (٤٩،٥٠) يُلاحظ أن التعبير القرآني في قوله تعالى "وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا" الشورى (٥٠) قد أتى بالفعل (جعل)، وهو يعني صَيَّرَ [١٢]، ولم يأت بالفعل (خلق)، والفرق أن الجعل قد يحدث في أي مرحلة من حياة الإنسان، فقد يصيِّره الله - جل وعلا- (عقيماً) منذ الحياة الرحمية أو عقب ولادته وقبل زواجه فلا يُولد له على الإطلاق، أو بأن لا يُقدَّر له أن يتزوج رغم عدم وجود أية عائق فلا يُولد له ومنه أن الله تعالى جعل عيسى -عليه السلام- عقيماً [٣-٨]. كما أنه قد يجعل المرء (عقيماً) عقب ولادة طفل أو أكثر.

ثالثاً) العُقْر والحالة النفسية للمريض:

منذ بدء التاريخ المسجَّل لعبت مشكلة الزواج المُجْدِب دوراً هاماً في حياة الإنسان [٢٤]، وكانت مصدراً لتعاسته [٣٢]، حيث يوجد الكثير من الممارسات الدينية والاجتماعية القديمة والمرتبطة خصيصاً بالعُقْر والعُقْم [٢٤]، وعلى وجه العموم ففي حالة عدم وجود أطفال تعيش المرأة المتزوجة في مأساة، قد تتسبب في حدوث الاضطرابات الزوجية، والإحساس بالشقاء، واعتلال الصحة وكان، وما يزال في بعض المجتمعات، يعتبر العُقْم عاراً، أو علامة لعدم الرضاء الإلهي، وسبباً لحدوث الطلاق، أو انتحار المرأة [٣٢]، وبتضاؤل أمل الزوجين يزداد عدم الثقة بالنفس، والقلق، والضغط العصبي، والذي قد يتضح في علاقة الزوج بالطرف الأخر والطبيب والأقارب والأصدقاء الذين لديهم أطفال [٣٣]. وباعتبار ما تم بيانه من أن العُقْر يعني الجرح [١٤]، و(عَقْرَهُ) عقراً جرحه [١٢،١٣،١٥] نستشعر مناسبة التعبير اللغوي (العُقْر)، والذي يوضح

النقص في أصل الخلقة [٥] ومدى المشكلة النفسية لهؤلاء المرضى، فكل منهم كالجريح، به جرح يؤلمه ويؤرقهن، أو هو كالذبيح ومنه قول بعض العوام: لقد ذبحني المرض.

(رابعاً) العُقر والعُقم والتقنيات الحديثة:

أسباب حدوث العُقم (Sterility) عديدة وتشمل على سبيل المثال عدم تطور الرحم في المرأة، وعدم القدرة على إنتاج الحيوانات المنوية في الرجل نتيجة لعدم تطور الخصيتين أو إصابتهما أو استئصالهما، وقد تكون الأسباب وظيفية وطبيعية مثل عدم البلوغ، أو تحطى سن الإياس أو أثناء الحمل في المرأة [٢٢]. ويتم تقييم خصوبة الرجل بإجراء تحليل السائل المنوي [٣٤]، وينبغي الحذر عند تأويل أي تحليل للسائل المنوي، فلا يوجد ما يعرف بالتحليل الطبيعي ولكن هناك قواعد عملية تقريبية يمكن إتباعها، حيث من المستحيل تأويل التحليل إلا بصورة عامة، وطالما يوجد حيوان منوي، فلا يمكن القول بأن الرجل يعاني من العُقم (Sterility) إلا إذا مات قبل أن تكون له ذرية [٣٢]. وحتى سنوات قريبة كان يتم تشخيص العُقم (Sterility) في الرجل في حالة وجود حيوانات منوية ميتة أو عدم وجود حيوانات منوية على الإطلاق في السائل المنوي [٣٤]، وفي أواخر السبعينات من هذا القرن ظهرت تقنية جديدة للعلاج وهي الإخصاب المعلمي وإرجاع الأجنة (In Vitro Fertilization & Embryo Transfer, IVF-ET)، وهو ما يعرفه العامة باسم طفل الأنبوب [٣٥]، ولحق بذلك وسائل أخرى غير مقبولة من الناحية الشرعية مثل التبرع بالنطف أو الأجنة والرحم المستأجر أو الظئر [٢٥]، وحديثاً استحدثت تقنية حقن الحيوان المنوي في داخل البيضة تحت المجهر (Intra-Cytoplasmic Sperm Injection, ICSI) [٣٦]، واستتبع ذلك إمكانية علاج الرجال في حالة عدم وجود حيوانات منوية في السائل المنوي، وذلك باستخراج الحيوانات المنوية من الجسد، إما من البربخ عند انسداد الأوعية الناقلة (Epididymal Aspiration) [٣٧، ٣٨]، أو من الخصية (Testicular Sperm Extraction) في حالات الفشل الوظيفي وضمور الخصية [٣٨]، ويتبع ذلك حقن الحيوان المنوي في داخل البيضة [٣٧، ٣٨]، ولذلك أعلن البعض أنه قد تم فتح الباب لعلاج الذين يعانون من العُقم التام [٢٩] أو الذين حُكم عليهم بالعُقم الأبدي [٣٠]، وفي هذا قصر نظر وسوء فهم للغة والعلم والدين، حيث أن الإطلاع على قوانين وسنة الله في الخلق يسمح للأطباء والعلماء بالأخذ بالأسباب العلمية في العلاج والتي قد تُكفل - بإذن الله - بالنجاح في بعض الحالات، فبغض النظر عن كون المسببات بسيطة أو معقدة، فهذه الحالات تعاني من (العُقر) وليس (العُقم)، وبغض النظر عن أي مستحدثات علمية في هذا المجال وكثير منها قيد البحث حالياً

في المراكز العالمية المتخصصة [٣٩-٤١]، فإن الثوابت الدينية وكذلك اللغوية - العربية والإنجليزية - تبين أن (العُقْرُ) (Infertility) يعني عدم القدرة على الإنجاب، فلا تحمل المرأة ولا يولد للرجل، وأن لـ(العُقْرُ) مدى من الأقل إلى الأشد، وأنه قابل للعلاج، ومطلق (العُقْرُ) غير قابل للعلاج ولا يُبرأ منه وهو (العُقْمُ) (Sterility)، فلا يُولد للمصاب به أي طفل، وبالتالي لا يمكن القول به إلا في حالتين (أولاهما): وجود سبب يستحيل علاجه، مثل عدم وجود خلايا التناسل، أي النطف، نتيجة لضمور غدة التناسل كلياً وذلك إما لمرض أو لتغير وظيفي طبيعي مع تقدم العمر مثل ضمور المبيضين ببلوغ سن الإياس (أو ما يعرف بسن اليأس) في المرأة، و(ثانيهما): موت الإنسان دون أن يكمل الله مساعيه بالنجاح بأن يُولد له، فـ(العُقْمُ) هو من (العُقْرُ) وهو أشده ومنتهاه.

الخاتمة:

أوضح البحث مدى الالتباس في فهم الفرق بين دلالتَي التعبيرين (عُقْم) و(عُقْر)، وانعكاس ذلك على استخدامهما في حياتنا اليومية، بالرغم من أن الفروق في دلالة التعبيرين ثابتة منذ أمد طويل كما تدل عليه اللغة والآيات الكريمة، وذلك مقارنة بالمصطلحات الطبية الإنجليزية المستحدثة. ومن المنطقي أنه لا ينبغي لأحد إدعاء علاج (العُقْم)، كما أنه لا يليق بمن يمارس أحدث التقنيات في الطب أن يظل منفصلاً عن هذه الجذور، ولعل دراستنا وفهمنا وممارستنا في الطب تكون أفضل من دراستنا وفهمنا للغة الأم والآيات الكريمة، وبناءً على ما خلص إليه الباحث فإنه يبدو أن العدول عن تسمية تلك المراكز من (مراكز علاج العُقْم) إلى (مراكز علاج العُقْر) أصح من الناحية اللغوية، ولكن البعض قد يلتبس عليه ذلك التعبير مع (العُقْر) بالكلاب ونحوه، كما أنه قد لا يستسيغه لأجل ذلك أيضاً، والأمثل حينئذ هو العدول عنه إلى التعبير (مراكز الخصوبة)، وهو الهدف العلاجي لهذه المراكز مع تجنب إصاق صفة (العُقْر) بالمرضى، وهي كما تم بيانه تشي بنقص الخلقة والجرح والألم، مما قد يكون أفضل لهم خاصة إذا وضعت حالتهم النفسية عين الاعتبار، قال تعالى: "إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ" سورة الزخرف(٣)، وقال تعالى: "وَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ" سورة النمل(٩٣)، هذا والله تعالى أعلم، والله من وراء القصد.

المراجع:

[١] القرآن الكريم.

[٢] أبو جعفر بن محمد بن جرير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مطبعة مصطفى باي الحلبي

وأولاده، القاهرة، مصر.

[٣] أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي: تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن الكريم، دار الريان

للتراث، القاهرة، مصر.

[٤] أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي: تفسير القرآن العظيم، دار التراث العربي، القاهرة، مصر.

[٥] فخر الدين الرازي أبو عبد الله محمد بن عمر بن حسين القرشي: التفسير الكبير للإمام الفخر الرازي، دار

إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

[٦] محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار المعرفة، بيروت،

لبنان.

[٧] أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع

المثاني، دار الفكر، بيروت، لبنان.

[٨] أبو السعود محمد بن محمد العمادي: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الحكيم، دار إحياء التراث العربي،

بيروت، لبنان.

Abdullah Yusuf Ali. THE HOLY QUR`AN Text, Translation [٩]

and Commentary, Amana Corporation, Brentwood, Maryland, U.S.A., 1409

A.H./ 1989 A.C.

[١٠] تقي الدين أحمد بن تيمية: مقدمة في أصول التفسير. مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، بدون تاريخ، ص. ١٧.

[١١] عبد المتعال محمد الجبري: المصطلحات الأربعة بين الإمامين المودودي و محمد عبده {الدين - العبادة -

الرب - الألوهية}. دار الاعتصام، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، ص. ١٠٨-١٠٩.

[١٢] أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري: لسان العرب، دار صادر، بيروت،

لبنان، ١٤١٠ هجرية - ١٩٩٠ ميلادية.

[١٣] محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي: مختار الصحاح: ، دار الجيل، بيروت، لبنان.

[١٤] مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشيرازي: القاموس المحيط، عالم الكتب، بيروت، لبنان .

[١٥] أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي: المصباح المنير، المطبعة الأميرية، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية،

١٩٠٩ ميلادية.

[١٦] أحمد العايد وآخرون: المعجم العربي الأساسي. صادر عن المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في تونس،

لاروس، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، ص. ٨٥٤،٨٥٦.

[١٧] منير البعلبكي: المورد: قاموس إنكليزي-عربي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثانية عشر، ١٩٧٨م،

ص. ٩٠،٤٦٤،٩٠٦.

[١٨] يوسف حنّي وأحمد شفيق الخطيب: قاموس حنّي الطبي للجيب، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى

١٩٨٨م، ص. ٢١١،٣٩٦.

[١٩] ميلاد بشاي: معجم المصطلحات الطبية والعلمية الحديث، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، مصر، بدون

تاريخ، ص. ٥٥٢، ٩١٦.

[٢٠] زهير أحمد السباعي وماجد عثمان: دفاع عن تعليم الطب باللغة العربية. مجلة طب الأسرة والمجتمع تصدر

عن الجمعية السعودية لطب الأسرة والمجتمع، الخبر، المملكة العربية السعودية، ١٩٩٤، ١(١):٣-٩.

Hensyl WR, Oldham JO, et al: Illustrated Stedman's Medical [٢١]

Dictionary. Williams & Wilkins, Baltimore, USA, 24th Edition, 1982, p.707,

1338

Howkins J and Bourne G. Shaw's Textbook of Gynecology.]٢٢]

Churchill Livingstone, Edinburgh, UK, ninth edition, 1971, p.324, 325.

Jones HW and Jones GS. Gynecology. Williams and Wilkins, [٢٣]

Baltimore, Third Edition, 1982, p. 396,397,485,493.

Wilson JR, and Carrington ER. Obstetrics and Gynecology. CV [٢٤]

Mosby Company, St. Louis, USA, 6th edition, 1979, p.153.

[٢٥] محمد علي البار: أخلاقيات التلقيح الاصطناعي (نظرة إلى الجذور). الدار السعودية للنشر والتوزيع، جدة،

المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، ص. ٢٥-٢٩، و٦٨-٧٤.

[٢٦] ---- : التطور العلمي يجلب الأمل لآلاف الأزواج من جديد: العقم.. آفاق جديدة ومستقبل واعد.

مقال في جريدة الشرق الأوسط، يوم ١/٢٣/١٩٩٥، العدد رقم ٥٩٠٠.

[٢٧] ---- : الجديد في علاج العقم وضوابطه وأخلاقه. مقال في جريدة الأهرام، يوم ٣/٣/١٩٩٥، العدد

رقم ٣٩٥٣٣.

[٢٨] ---- : العقم: هذه هي الحالات التي لا يجدي معها طفل الأنبوب. مقال في جريدة الرياض، يوم

٣/٣/١٩٩٥، العدد رقم ٩٧٧٥.

[٢٩] ---- : تطور علمي مذهل لمواجهة العقم: الإنجاب ممكن بنسيج من خلايا الرجل. مقال في جريدة

الأهرام، يوم ٩/٥/١٩٩٥، العدد رقم ٣٩٦٠٠.

[٣٠] ---- : الإخصاب المساعد يفتح باب الأمل للعقيم الأبدي. مقال في جريدة الأنباء، يوم ٣/٤/١٩٩٥،

العدد رقم ٦٧٨٤.

El-Hussein, ESA, Abd-El-Maeboud KH, et al. Integrated [٣١]

infertility and assisted conception service: First Saudi M.O.H. experience.

Presented at the fourth Saudi Obstetrics and Gynecological Society Meeting, King Fahd University Hospital, Al-Khobar, 4-5 May 1994, paper -10 in abstract book, p.55.

Norman J. Principles of Gynaecology. Butterworths, London, [٣٢]

Fourth Edition, 1975, p.583, 589,626.

DeCherney AH. Infertility: General Principles of Evaluation. In [٣٣]

N.G. Kase, A.B. Weingold, W.E. Lucas, and E.B. Connell (eds.) Principles and

practice of clinical gynecology. John Wiley & Sons, New York, 1983 Chap27,
p.425-436.

DeCherney AH. Male Infertility. In N.G. Kase, A.B. Weingold, [۳۴]

W.E. Lucas, and E.B. Connell (eds.) Principles and practice of clinical
gynecology. John Wiley & Sons, New York, 1983, Chap28, p.437-442.

Edwards RG, Steptoe PC, and Purdy JM. Establishing full-term [۳۵]

human pregnancies using cleaving embryos grown in vitro. Br J Obstet
Gynecol, 1980, 87(9):737-56.

Mansour RT, Amin YM, Aboulghar MA, Ramzi AM, and [۳۶]

**Serour, GI. The effect of sperm parameters on the outcome of
intracytoplasmic sperm injection.** Fertil Steril, 1995, 64:982-6.

Craft I, Khalifa Y, et al. Percutaneous epididymal sperm [۳۷]

**aspiration and intracytoplasmic sperm injection in the management of
infertility due to obstructive azoospermia.** Fertil Steril, 1995, 63:1038-42.

Urman B, Alatas C, et al. Performing testicular or epididymal [۳۸]

sperm retrieval prior to the injection of hCG. Assist Reprod Genet, 1998,
15(3):125-8.

Bahadur G, and Steele SJ. Ovarian tissue cryopreservation for [۳۹]

patients. Hum Reprod. 1996, 11(10): 2215-6.

Oktay K, Newton H, Aubard Y, Salha O, and Gosden, RG. [۴۰]

**Cryopreservation of immature human oocytes and ovarian tissue: an
emerging technology?** Fertil Steril. 1998, 69(1): 1-7.

Moomjy M and Rosenwaks Z. Ovarian tissue cryopreservation: [۴۱]

**the time is now. Transplantation or in vitro maturation: the time awaits
[editorial].** Fertil Steril. 1998, 69(6): 999-1000.